

نشرة إعلامية

INFCIRC/768

٢٠١٠ شباط/فبراير ١٩

توزيع عام

عربي

الأصل: انكليزي

رسالة مؤرخة ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وردت من الممثل المقيم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الوكالة بشأن تنفيذ الضمانات في إيران

تلقي المدير العام رسالة مؤرخة ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وردت من الممثل المقيم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الوكالة بشأن تنفيذ الضمانات في إيران.

وبناء على طلب البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية، تعمّم الرسالة المذكورة طيه لإعلام جميع الدول الأعضاء.

بسمه تعالى

البعثة الدائمة
لجمهورية إيران الإسلامية
 لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة)

Heinestr. 19/1/1 A-1020 Vienna/Austria

Phone: (0043-1) 214 09 71 Fax: (0043-1) 214 09 73 E-mail: PM.Iran_IAEA@chello.at

٢٠٠٩/٠٨٦ الرقم:

٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩

صاحب السعادة،

يسرقني أن أشير إلى تقريركم الأخير المتعلق بتطبيق الضمانات في جمهورية إيران الإسلامية (الوثيقة GOV/2009/55) وأن أبلغكم بما يلي لإدراجها في سجلات الوكالة.

١ - لطالما ساندت جمهورية إيران الإسلامية الوكالة باعتبارها المنظمة الدولية التقنية الوحيدة ذات الاختصاص بتعزيز استخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية في العالم؛

٢ - وقد أولتكم حكومة بلدي ثقتها باعتباركم موظفاً حكومياً دولياً صادقاً يحاول قيادة هذه المنظمة على نحو محترف وغير منحاز؛

٣ - ونحن نشاطر العديد من الدول الأعضاء الأخرى رأيها بأنكم قاومتم الضغوط السياسية من جانب بعض دول غربية تحاول أن تتدخل في مهام الأمانة وتبذل ما في وسعها لدفعها إلى الانحراف عن مسارها في تأدية ولايتها المهنية التقنية. والمعنى الذي انتهجه سفراء الولايات المتحدة وفرنسا والمملكة المتحدة ضد سعادتكم بعد اختتام المفاوضات والاتفاق على خطة العمل (الوثيقة INFCIRC/711) لتسوية القضايا العالقة، في آب/أغسطس ٢٠٠٧، هو مثال واضح عن سوء النوايا والحوافز السياسية الرامية إلى إبقاء هذه القضية على جدول أعمال مجلس المحافظين. ولكن الرد التاريخي الفوري الذي قدمه سفراء ترويكا حرفة عدم الانحياز الثلاثة، بالنيابة عن غالبية الدول الأعضاء، والذي أعلنوا فيه دعم الحركة لخطة العمل، أثبت سلامة القرار الذي توصلت إليه الوكالة وجمهورية إيران الإسلامية. وفي وقت لاحق، أقرّ مجلس المحافظين خطة العمل. وأراني مضطراً إلى التذكير بأن خطة العمل جاءت كنتيجة مثمرة للقرار السياسي الذي اتخذته حكومة بلدي ردًا على دعوة سعادتكم الموجهة إلى الأمين السابق لمجلس الأمن القومي الأعلى. ونتيجة لتعاون استثنائي من جانب إيران، تمت تسوية القضايا الست العالقة كلها وقد رفعتم إلى مجلس المحافظين تقريراً بشأن هذا الإنجاز. وهذا هي الوثيقة

GOV/2009/55 تنص الآن صراحة على أن إيران وفت بالتزامها المتعلق بالدراسات المزعومة وفقاً لما نصت عليه خطة العمل (الوثيقة INFCIRC/711) من خلال تقديم تقييمها لما يسمى بالدراسات المزعومة. وبالتالي، فقد اكتمل تنفيذ خطة العمل ولذلك يجب إنهاء هذا الملف.

٤ - وكنا قد طلبنا، في العديد من المناسبات، أن يتم التعامل مع تقارير الأمانة المتعلقة بتطبيق الضمانات في الدول الأعضاء بالقدر الأقصى من التيقّظ فيما يخص حماية الجوانب السرية. وتعلمون جيداً أن معلومات سرية، تم توفيرها للوكلالة بالأخص أثناء عمليات التفتيش وبعدها، قد سُرِّبت إلى وسائل الإعلام على الرغم من أننا حصلنا، نحن وسوانا من الدول الأعضاء، على ضمانات سعادتكم باتخاذ تدابير صارمة لصلاح هذا الوضع المؤسف. وأحدث مثال بسيط عن ذلك هو رسالتني السرية التي بعثتها إليكم لإبلاغكم بموافقة سعادة السيد علي أكبر صالحی، رئيس هيئة الطاقة الذرية الإيرانية، على التصريح للمفتشين بمعاينة مفاعل الماء الثقيل (IR-40)؛ ومن المنطلق ذاته، الموافقة على تحسين تطبيق الضمانات في مرفق الإثراء في ناتانز بعد افتتاحنا، من الناحية التقنية، بأن ذلك سيساعد الوكلالة في أداء واجباتها بموجب اتفاق الضمانات المعقود في إطار معاهدة عدم الانتشار. ولأسباب لا تخفي عنكم، جرى الانفاق على الحفاظ على السرية إلى حين استكمال البعثات وإصدار تقريركم. ولكن، للأسف، فقد تم تسريب هذه القضية وسرعان ما وصلت إلى علم وسائل الإعلام التي واجهتنا بوابل من الأسئلة المفاجئة.

٥ - وتقريركم المنصور على موقع GovAtom الإلكتروني، الذي كان من المفترض أن يقتصر نشره على الدول الأعضاء، بات متاحاً لجميع وسائل الإعلام بشكل شبه فوري. وللأسف، فإن الإعلان غير المسبوق عن تفاصيل تقنية بشأن أنشطة إيران النووية لطالما أثار الحيرة وسوء الفهم لدى الجمهور، مهدداً وبالتالي البيئة البناءة. ولا حاجة للذكر بأن إطلاق ما يصل إلى علم الوكلالة من معلومات تقنية سرية مفصلة بشأن مشاريع حساسة من الناحية العلمية لا يتتسق مع سياسة الدول الأعضاء المتعلقة بحماية الملكية التجارية والسرية.

٦ - ويبعد انعكاس التقرير على الجمهور بوضوح أن الطابع السلبي غير المتوقع، نتيجة للفقرات الإضافية التكرارية بشأن الدراسات المزعومة، طغى كلياً على الخطوات الإيجابية المذكورة أعلاه التي اتخذتها حكومة بلدي منذ صدور التقرير السابق تلية لطلبكم الشخصي إلى الرئيس المعين حديثاً لهيئة الطاقة الذرية الإيرانية، مما أدى إلى تقويض هذه الخطوات.

٧ - ويكون أحد مصادر القلق الأخرى في الجلسة الإعلامية التقنية بشأن تطبيق الضمانات في إيران، التي عقدتها إدارة الضمانات التابعة للوكلالة قبل انعقاد اجتماع مجلس المحافظين، حيث جرى خلال الجلسة المعقدة في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ عرض مواد تتعدى بكثير حدود التقرير. وقد أدى إبراز جانب واحد فقط من المسألة، عن طريق القيام مجدداً بعرض المواد المزورة التي سبق استلامها من إيران بحجة تذكرة المشاركين بما حدث في الماضي، إلى تسميم الجو وتقويض التطورات التعاونية التي أحرزت مؤخراً والتي حاولنا أن نبنيها معاً منذ الجلسة السابقة. ومن جهتنا نحن، كان في وسعنا، خلال الجلسة المذكورة، أن أذكر تفاصيل المباحثات السرية التي جرت في إيران، ولكنني امتنعت عن ذلك من أجل تفادى حصول مواجهة مع الأمانة، مخيّباً وبالتالي آمال تلك البلدان القليلة التي ترغب في حصول مثل هذه المواجهة. بيد أننا نتوقع منكم أن تبذلوا قصارى جهودكم لمنع إعادة حصول مسألة من هذا النوع.

ودعونا الآن نستعرض العناصر الإيجابية الواردة في تقريركم والتي تظهر التزام بلدي التام للالتزاماته بموجب اتفاق الضمانات الشاملة:

- (أ) إن الوكالة تواصل التحقق من عدم حدوث تحريف لمواد نووية معلنة في إيران؛
- (ب) وقد تعاونت إيران مع الوكالة في سبيل تحسين التدابير الرقابية في مرفق الإثراء في ناتانز؛
- (ج) وأتاحت إيران إمكانية معاينة المفاعل البحثي النووي الإيراني (مفاعل الماء الثقيل) لأغراض التتحقق من المعلومات التصميمية؛
- (د) واتفقت إيران والوكالة على إجراء تحسينات بشأن توفير سجلات المحاسبة والتشغيل؛
- (هـ) واتفقت إيران والوكالة أيضاً على متطلبات المعاينة الموقوتة فيما يخص عمليات التفتيش المفاجئ؛
- (و) وأكدت الوكالة أن كلاً المحيطتين، أي محطة إثراء الوقود ومحطة إثراء الوقود التجريبية، تعملان وفقاً لما تم الإعلان عنه (أي أن نسبة الإثراء باليورانيوم- 235 أقل من 5%)؛
- (ز) وأجرت الوكالة بنجاح ثلاثة عمليات تفتيش مفاجئي منذ صدور التقرير الأخير. وقد أجريت منذ آذار/مارس 2007 ما مجموعه 29 عملية تفتيش مفاجئ في محطة إثراء الوقود في ناتانز؛
- (حـ) وما زالت المواد النووية الموجودة في محطة إثراء الوقود التجريبية، وكذلك منطقة السلسل التعاقبية ومحطات التلقييم وسحب النواتج، خاضعة لتدابير الاحتواء والمراقبة من جانب الوكالة؛
- (طـ) وأجرت الوكالة عملية تتحقق من المعلومات التصميمية في مرفق تحويل اليورانيوم. وتمكنـت الوكالة من التأكـد من أن المرفق متـوافق مع المعلومات التصميمية التي قدمـتها إـیران؛
- (يـ) وخـلصـت الوـكـالـة إـلـى أـن مـخـزـونـ المـوـادـ الـنوـويـةـ الـمـوـجـودـ فـيـ مـرـفـقـ تـحـوـيلـ الـيـورـانـيـومـ وـالـذـيـ أـعـلـنـتـ إـیرـانـ يـتـسـقـ مـعـ تـلـكـ النـتـائـجـ، فـيـ إـطـارـ مـعـدـلـاتـ عـدـمـ التـيقـنـ مـنـ الـقـيـاسـ الـمـرـتـبـةـ عـادـةـ بـمـحـطـاتـ التـحـوـيلـ ذـاتـ قـدـرـةـ الـمـعـالـجـةـ الـمـاـثـلـةـ؛
- (كـ) وـلـمـ تـظـهـرـ أـيـةـ مـؤـشـرـاتـ تـدـلـ عـلـىـ وـجـودـ أـنـشـطـةـ جـارـيـةـ تـتـعـلـقـ بـإـعادـةـ الـمـعـالـجـةـ؛
- (لـ) وـقـدـ رـكـبـتـ الـوـكـالـةـ نـظـامـاـ لـلـاحـتوـاءـ وـالـمـراـقبـةـ فـيـ مـحـطـةـ بـوـشهرـ لـلـقـوـيـ الـنوـويـةـ فـيـ الـفـتـرـةـ مـنـ 22 إـلـىـ 25 آـبـ/ـأـغـسـطـسـ 2009 ـ.
- وبالتالي، فإن جمهورية إيران الإسلامية ملتزمة التزاماً كلياً بالالتزاماتها بموجب اتفاق الضمانات الشاملة الخاص بها.

ودعونا الآن نلقي نظرة على النواحي السلبية الواردة في تقريركم:

- (أ) لم تنفذ إيران النص المعدل للبند ١-٣ من الجزء العام من ترتيباتها الفرعية، الذي يتناول التبشير بتقديم المعلومات التفصيمية.
- (ب) ولم تتعلق إيران أنشطتها المتصلة بالإثراء أو أعمالها بشأن المشاريع المتصلة بالماء الثقيل، كما يشترط مجلس الأمن.
- (ج) وخلافاً للطلبات الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، لم تنفذ إيران البروتوكول الإضافي.
- (د) ولم تتعاون مع الوكالة فيما يتعلق بالقضايا المتبقية المثيرة للشواغل والتي يلزم إيضاحها من أجل استبعاد احتمال وجود أبعاد عسكرية لبرنامج إيران النووي. وللأسف لم تتمكن الوكالة، منذ أكثر من سنة، من إشراك إيران في أية مناقشات فنية حول هذه القضايا العالقة.

وفي ما يلي توضيحاتنا بشأن النقاط الواردة أعلاه:

- (أ) البروتوكول الإضافي ليس بصفة ملزمة قانوناً، وكما تفضلتم بالإبلاغ، فإن قرابة ٨٠ بلداً لم تنفذ البروتوكول الإضافي. والطلب من إيران أن تصدق على البروتوكول الإضافي أو أن تنفذه، نظراً لكونه صكًا غير ملزم قانوناً، يتضمن إخلالاً بالقوانين الدولية وبالقرارات السيادية الصادرة عن آية دولة عضو. لذا فإن تعليق تنفيذ البروتوكول الإضافي لا يشكل انتهاكاً لاتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار (الوثيقة INF/CIRC/214). ورغم أن جمهورية إيران الإسلامية نفذت طوعاً البروتوكول الإضافي على مدى أكثر من عامين ونصف العام، فإن قلة من البلدان سارت في اتجاه معاكس لهذا التدبير ولسائر التدابير الطوعية الأخرى التي نفذتها جمهورية إيران الإسلامية، وأحالت الملف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن الدولي على نحو غير مشروع. وبعدها تم تعليق التدابير الطوعية لإيران استناداً إلى القانون الذي اعتمدته البرلمان الإيراني. لذا ينبغي عدم توجيه اللوم إلى إيران بل إلى تلك البلدان التي أحالت القضية إلى مجلس الأمن الدولي.

- (ب) لقد وافقت إيران على تنفيذ النص المعدل للبند ١-٣ من الجزء العام للترتيبات الفرعية الخاصة بها بعد مناشدتكم للرئيس الإيراني في ذلك الوقت، أي في عام ٢٠٠٣. ولكن، كما سبق وشرحت لكم أعلاه، فقد تم تعليق هذا التدبير أيضاً بناء على قرار صادر عن البرلمان. بيد أن إيران ما زالت تنفذ البند ١-٣ من الترتيبات الفرعية المتفق عليها في شباط/فبراير ١٩٧٦.

- (ج) وبناء على خطة العمل المتفق عليها بين إيران والوكالة في ٢١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ (الوثيقة INF/CIRC/711)، فقد تطرقتم إيران كلياً لمسألة الدراسات المزعومة، لذا فالبند الوارد في خطة العمل منفذ. وتتوقع انعقاد جولة جديدة من المباحثات، كما أشرتم في تقريركم، يخالف بشكل قاطع روحية هذا الاتفاق ونصه اللذين نلتزم بهما. وأنا أذكر أن النص جاء نتيجة مفاوضات مثمرة ومكثفة أجراها ثلاثة من كبار المسؤولين المعنيين بالضمادات والنواحي القانونية وجهازي تقرير السياسات في الوكالة. ويتوقع جداً من الوكالة أن تحترم اتفاقاتها مع

الدول الأعضاء، وإلا فإن الائتمان والثقة الضروريين لضمان التعاون المستدام سيتعرضان للخطر.

دعونا نلقي نظرة سريعة على الدراسات المزعومة:

(أ) لعلكم تذكرون أن جمهورية إيران الإسلامية قامت، بمقتضى المفاوضات التي جرت في عام ٢٠٠٧ بين سعادتكم والأمين العام للمجلس الأعلى للأمن القومي في إيران آنذاك، باتخاذ مبادرة مهمة في تموز/يوليه ٢٠٠٧ لجسم جميع القضايا العالقة وإزالة أي لبس بشأن طابع أنشطتها النووية السلمية في الماضي والحاضر. ويجد التشدد على أن الهدف الأساسي لخطة العمل المبرمة لاحقاً مع الوكالة، الذي اتفق عليه بين إيران والوكالة في ٢١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ (الوثيقة INF/CIRC/711)، كان جسم جميع القضايا العالقة تدريجياً وبصورة نهائية والحلولة دون إطالة أمد تلك العملية اللاحقة أكثر من ذلك.

(ب) واستناداً إلى خطة العمل المذكورة، قدّمت الوكالة إلى جمهورية إيران الإسلامية قائمة تضم ست قضايا عالقة حسبما ورد في الجزء الثاني من الوثيقة INF/CIRC/711. والقضايا الست العالقة كانت: ١) تجارب البلوتنيوم، ٢) والطارdas المركزية طراز P1 وP2، ٣) ومصدر تلوث إحدى المعدات في إحدى الجامعات التقنية، ٤) ووثيقة معدن اليورانيوم، ٥) والبولونيوم-٢١٠، ٦) ومنجم غشين.

(ج) ولم يكن قط في مفهوم إيران والوكالة تصنيف ما يدعى بـ "الدراسات المزعومة" المشار إليها بإيجاز في الجزء الثالث من الوثيقة INF/CIRC/711 كمسألة عالقة، وإن فقد كان من المفترض بالأطراف أن تتصدّى لهذه المسألة في الجزء الثاني من الوثيقة INF/CIRC/711. ويجب إلا ننسى أن القضايا مثل قضية المواد الشديدة الانفجار ومركبة القذائف العائدة لا تدخل ضمن نطاق الولاية المنصوص عليها في النظام الأساسي.

وعلاوة على ذلك، فلو كانت تلك الدراسات المزعومة تمثل مسألة عالقة، لوضعت إيران والوكالة شروطاً مفصّلة واتفقنا على ذلك لمعالجتها على غرار ما عملنا بخصوص القضايا السبعة العالقة التي تم التصدّي لها في الجزء الثاني من الوثيقة INF/CIRC/711. ونتيجة لذلك، فقد قررت إيران والوكالة إدراج إشارة قصيرة إلى الدراسات المزعومة في الجزء الثالث من الوثيقة INF/CIRC/711 والاتفاق على نهج مختلف للتصدي لها كالتالي:

"أكّدت إيران مراراً وتكراراً أنها تعتبر أن الدراسات المزعومة التالية هي ادعاءات ذات بواعث سياسية ولا تستند إلى أي أساس. بيد أن الوكالة ستسمح لإيران بالاطلاع على المستندات التي في حوزتها ... وكبادرة لحسن النوايا والتعاون مع الوكالة سوف تقوم إيران، بمجرد حصولها على جميع الوثائق ذات الصلة، بمراجعة هذا الأمر وإبلاغ الوكالة بتقييمها للموقف." (أضيف التوكيد).

(د) وطبقاً للمفهوم المشار إليه آنفأ، كان مطلوباً من الوكالة أن تسلّم جميع المستندات إلى إيران، ولم يكن متوقراً من إيران إذن سوى "إبلاغ الوكالة بنتيجة تقييمها". ولم يتوقع القيام بأية زيارة أو عقد أي اجتماع أو إجراء أية مقابلة شخصية، أو أخذ أية عينات مسحية لمعالجة هذه

القضية. ورغم ما سبق وانطلاقاً من حسن النوايا وفي إطار التحلي بروح التعاون، تجاوزت إيران نطاق التفاهم السالف الذكر بموافقتها على إجراء مناقشات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية وتزويد الوكالة بالوثائق الداعمة الضرورية وإبلاغها بتقييمها للموقف. وفي الوقت نفسه فإن الوكالة، بفرضها تزويد إيران بجميع المستندات المتعلقة بما يسمى الدراسات المزعومة، أخلت بالتزامها بموجب الجزء الثالث من الوثيقة INF/CIRC/711.

إن سعادتكم، في تقريركم الصادرين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ وشباط/فبراير ٢٠٠٨ (ه) أفادتم صراحة بأن القضايا الست العالقة كلها قد حُسمت وأن جمهورية إيران الإسلامية قد أجابت على جميع الأسئلة المتصلة بالقضايا العالقة وفقاً لخطة العمل. وعقب نجاح تنفيذ خطة العمل وما ترتب على ذلك من حسم لجميع القضايا العالقة الست، لم ترض حكومة الولايات المتحدة عن النتائج، فبدأت تشن حملة سياسية بشأن جزء من خطة العمل عنوانه الدراسات المزعومة. وبذلك، من خلال التدخل في عمل الوكالة وممارسة ضغوط سياسية شتى، حاولت حكومة الولايات المتحدة إفساد روح التعاون القائمة بين جمهورية إيران الإسلامية والوكالة.

ورغم أن الوثائق الخاصة بما يسمى الدراسات المزعومة لم تسلم إلى إيران، فإن جمهورية إيران الإسلامية أجرت تمحيصاً دقيقاً لجميع المواد التي أعدتها حكومة الولايات المتحدة لاستخدامها الوكالة في شكل عروض بيانية، وأبلغت الوكالة بتقييمها للأمر. وفي هذا السياق، أود تذكيركم بال نقاط الهامة التالية:

١) لم تسلم الوكالة إلى إيران أية وثائق رسمية ومصدق على صحتها تحتوي على أدلة وثائقية ذات صلة بإيران فيما يخص الدراسات المزعومة.

٢) لم تسلم حكومة الولايات المتحدة أية وثائق أصلية إلى الوكالة بما أنها لا تملك أية وثائق مصدق على صحتها وأن كل ما لديها وثائق مزورة. ولم تسلم الوكالة إيران أية وثائق أصلية وكافة الوثائق والمواد التي اطلعت عليها إيران ليست أصلية واتضح أن كل ما في الأمر لا يتعدي كونه مزاعم مزورة لا أساس لها وادعاءات كاذبة بحق إيران.

٣) كيف يمكن لأحد أن يسوق ادعاءات ضد بلد ما دون تقديم وثائق أصلية صحيحة، ثم يطلب من البلد المعني أن يثبت براءته أو يطلب منه أن يقدم تفسيرات جوهرية؟

٤) لقد عبرت الوكالة صراحة في وثيقة مكتوبة بتاريخ ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٨ عما يلي: "... لا توجد أية وثائق تحدد أوجه الترابط الإداري بين "الملح الأخضر" والمواضيع المتبقية الأخرى فيما يخص الدراسات المزعومة، أي "الاختبارات الشديدة الانفجار" و"مركبة القذائف العائنة"، سُلمت إلى إيران أو عُرضت عليها من قبل الوكالة". هذه الوثيقة الخطية تثبت في الواقع أن الوثائق المتصلة بالدراسات المزعومة تقصر إلى الاتساق والانسجام الداخليين في هذا الصدد. ومن المؤسف أن التقارير الصادرة عن المدير العام تختلفت عن إبراز هذا الواقع الصريح المعتبر عنه بواسطة الوكالة.

(ز) على ضوء الحقائق السالفة الذكر، وأخذًا في الاعتبار عدم وجود أية وثائق أصلية بشأن

الدراسات المزعومة، وانتفاء أي دليل صحيح ووثائي ينفي وجود منه وجود صلة أياً كانت تربط بين مثل هذه الادعاءات الملقة وإيران، فضلاً عن عدم استخدام أية مواد نووية فيما يتصل بالدراسات المزعومة (لأنه لا وجود لها في الواقع)، وكذلك مع وضعنا نصب أعيننا أن إيران أوفت بالتزامها حيال الوكالة بموافاتها بالمعلومات وإبلاغها بتقييمها للموقف، وكون سعادتكم قد أشرتم بالفعل في تقاريركم الصادرة في حزيران/يونيه وأيلول/سبتمبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ إلى أن الوكالة لا تملك أية معلومات عن قيام إيران فعلاً بتصميم أو تصنيع مكونات مواد نووية لسلاح نووي أو مكونات أخرى رئيسية معينة مثل البادئات، أو عمما يتعلق بذلك من دراسات فيزيائية نووية، فإنه يجب بالتالي إغلاق هذا الملف.

(ج) إذا كان المقصود هو إثارة قضايا أخرى بالإضافة إلى الدراسات المزعومة (الملح الأخضر، والقذائف العائدة، والاختبارات الشديدة الانفجار)، كوجود بُعد عسكري محتمل مثلاً، بما أن جميع القضايا العالقة قد أدرجت في القائمة الشاملة التي أعدتها الوكالة أثناء المفاوضات، فقد كان ينبغي إذن أن تثيرها الوكالة في غضون المفاوضات بشأن خطة العمل. ولا يسع المرء إلا أن يلاحظ خلو الطرائق المتفق عليها من أي قضية أو بند بعنوان "بعد عسكري محتمل".

(ط) وبناء على التقرير GOV/2009/55 الصادر مؤخراً، فقد أفادت الوكالة أنه لا يمكن التأكيد على أصلية الوثائق التي تشكل أساس الدراسات المزعومة. وقد برهن ذلك عن صحة التقييم الذي توصلت إليه جمهورية إيران الإسلامية بشأن كون الدراسات المزعومة مجرد ادعاءات ذات بواعث سياسية ولا تستند إلى أي أساس.

(ي) لقد شددتم، في العديد من المناسبات، على أن الوكالة لا تتوى التدخل في نطاق الأمن القومي للدول الأعضاء. والمثير للدهشة هو أنكم أوردتم في هذا التقرير إشارة إلى الطلب غير المبرر الذي سبق لموظفيكم أن تقدموه في طهران، عندما ناقشوا من العسكريين الإيرانيين موضوع القذائف والمتفرقات! ولا شك إطلاقاً في أن ذلك يشكل تدخلاً في الأنشطة العسكرية التقليدية السرية الخاصة بدولة عضو، فيما يخص أنها القومي، لذا فإن الطلب الذي تقدم به موظفوكم يناقض موقفكم المعلن؛

(ك) تنص الفقرة الأولى من الفصل الرابع من خطة العمل على ما يلي: "تعطي هذه الطرائق جميع القضايا المتبقية. وقد أكدت الوكالة أنه لا توجد أية قضايا والتباسات متبقية أخرى بشأن البرنامج النووي السابق والأنشطة النووية السابقة لإيران".

(ل) وفقاً لما ورد في الفقرة الأولى من الفصل الرابع من خطة العمل التي تنص على ما يلي: "تعطي هذه الطرائق جميع القضايا المتبقية. وقد أكدت الوكالة أنه لا توجد أية قضايا والتباسات متبقية أخرى بشأن برنامج إيران النووي السابق وأنشطتها النووية السابقة"، فإن استحداث صيغة جديدة للفقرة ١٨ من التقرير (الوثيقة GOV/2009/55) تنص على أنه "ما زال هناك عدد من القضايا العالقة"، أو في الفقرة ٢٨ من التقرير التي تنص على وجود "قضايا أخرى متبقية"، لا يتناقض مع خطة العمل فحسب بل ومع تقرير المدير العام (الفقرة ٤٥ من الوثيقة GOV/2008/4) أيضاً.

(م) تنص الفقرة ٥ من الفصل الرابع من خطة العمل على ما يلي: "اتفقت الوكالة وإيران على أن

تنفيذ الضمانات في إيران سيجري بشكل روتيني بعد تنفيذ خطة العمل المذكورة آنفًا والطائق المتفق عليها لجسم القضايا العالقة".

(ن) في الفقرة ٣ من الفصل الرابع من خطة العمل، اعترفت الوكالة بأن "وفد الوكالة يرى أن الاتفاق على القضايا المذكورة أعلاه سوف يعزز بدرجة أكبر كفاءة تنفيذ الضمانات في إيران وقدرة الوكالة على الجزم بالطابع السلمي حصراً لأنشطة إيران النووية". وعلى هذا الأساس، بما أنه قد تم تنفيذ خطة العمل، فإن الوكالة ملزمة بتأكيد الطابع السلمي حصراً لأنشطة إيران النووية.

(س) لقد نفذ كل من جمهورية إيران الإسلامية والوكالة المهام المتفق عليها في خطة العمل تنفيذاً تماماً وبالتالي، فإن إيران اتخذت خطوات طوعية تتعدى التزاماتها القانونية بموجب اتفاق الضمانات الشاملة.

وبناء على ما ورد أعلاه، وعلى تقريركم الصادر مؤخراً (الوثيقة GOV/2009/55) الذي أكد أن إيران أوفت بالتزامها فيما يخص الدراسات المزعومة إذ أنها أبلغت الوكالة بتقييمها لهذه القضية، ونظراً للتطورات الإيجابية جداً وللتعاون البناء المشترك بين إيران والوكالة، فمن المنتظر منكم بموجبه أن تعلموا أن تنفيذ الضمانات في إيران سيجري على نحو روتيني وفقاً لما نصت عليه الفقرة الأخيرة من خطة العمل (الوثيقة INFCIRC/711). وأنا أؤكد لكم أن إعلانكم هذا، وهو بمثابة إرث لخلفكم، سيفتح صفحة جديدة من جهود بناء الثقة والانتمان المتبادلين، وسيؤدي إلى تعزيز التعاون بحيث أننا سنكون في وضع أفضل يمكننا من الإجابة على الأسئلة، في حال وجودها، مثل أية دولة عضو أخرى، بناء على اتفاق الضمانات الخاص بنا.

وتفضلاً عنكم بقبول أسمى آيات التقدير.

مع فائق الاحترام،

[توقيع]

علي أصغر سلطانيه
السفير، الممثل المقيم

سعادة السيد محمد البرادعي

المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية